الفصل للوصل المدرج في النقل

صاحبتك فاذهب فأت بها) قال سهل فتلاعنا وانا مع الناس عند رسول ا صلى ا عليه وسلم فلما فرغا من تلاعنهما قال عويمر كذبت عليها يا رسول ا إن أمسكتها فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول ا قال ابن شهاب وكانت تلك سنة المتلاعنين) .

ليس بين الروايتين خلاف الا في الكلمة أو الحرف .

أخبرنا القاضي أبو بكر الحيري نا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك .

وأخبرنا القاضي أبو عمر الهاشمي نا محمد بن أحمد اللؤلؤي نا أبو داود نا عبدا بن سلمة عن مالك .

وأخبرنا أبو بكر البرقاني قال قرأنا على ابي العباس محمد بن أحمد بن حمدان حدثكم موسى بن محمد نا يحيى بن يحيى قال